مُقَدِّمَة

إنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ ونَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلا مُضِلَّ لَه، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلا هَادِيَ لَه، وَأَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ..

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ اتَّقُواْ اللّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلاَ تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ}[آل عمران: ١٠٢].

{يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُواْ رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيرًا وَنِسَاء وَاتَّقُواْ اللّهَ الَّذِي تَسَاءلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا} [النساء: ١].

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلا سَدِيدًا يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَن يُطِعْ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا}[الأحزاب٧٠ - ٧١].

أَمَّا بَعْدُ.

فَإِنَّ أَوْلَى ما صرفت فيه نفائس الأَيَّام، وأغْلَى ما خُصَّ بمزيد الاهتمام الاشتغال بالعلوم الشرعيَّة المتَلَقَّاة عن خير البريَّة ﷺ، ولا يرتاب عاقل في أنَّ مدارها على كتاب الله المقتَفَى وسنة نبيِّه المصطَفَى ﷺ، وأن باقي العلوم إمَّا آلات لفهمها وهي الضَّالة المطلوبة، أو أجنبيَّة عنهما وهِيَ الضَّارة المغلوبة، وقد رأينا الأئمَّة الأعلام - من السَّلف الصَّالح - قد تصدوا للاقتباس من أنوارهما البهيَّة؛ تقريرًا واستنباطًا، ورزقوا بِحُسْنِ نيَّاتِهِمُ السَّعَادة في ما

جمعوا؛ حتَّى أذعن لهم المخالف والموافق، وتلقَّى كلامَهُم - فيما قالوه - بالتَّسليم المقَاربُ والمفارِقُ.

وهذا الكتاب - الذي بين أيديكم - شرْحٌ لرسالة صدرت لنا بنفس العنوان، بعد أن طلب إلينا بَعْضُ من قرأها من طلاب العلم وغيرهم التَّوسُّعَ في عرض مادتها، والتَّفصيل في بيان محتواها مما يستلزم الزِّيادة في مبناها، ونُزُولاً على طلب هؤلاء الأحِبَّةِ رُحْنَا نقتبس من نور الرِّسالة المحمَّديَّة ما يهدينا - بإذن الله تعالى - سبل السَّلام؛ ويخرجنا من الظُّلمات إلى النُّور، وقمنا بإضافة باب عن فقه الصلاة وما يتعلق بها، ثُمَّ قمنا بجمع النُّصُوص المبيِّنة للصَّلَوات الَّتِي جاء بها الإسلام، سواء من سُنَّة النَّبِيّ ﷺ الفعليَّة أو القوليَّة، أو ما أقرّ النَّاس على فعله فصار شرعًا للمسلمين، ثُمَّ تحدَّثنا عن درجة هذه الأحاديث تصحيحًا وتضعيفًا بما تستحقُّ من الأحكام؛ مهتدين برأي من سبقنا من أئمَّة علم الحديث، فَإِنْ كانت في الصَّحَيحَينِ اكتفينا بعزو الحديث لمصدره، وما سبقنا علماء الحديث إلى الحكم عليه اكتفينا بحكم الأثبات منهم فذكرناه دون تعليق، ثم نختم كُلَّ مبحث بما ترجَّح لدينا من الحكم الفقهيِّ على كلِّ مسألة، وذلك من بعد ما رأينا كثيرًا من النَّاس لا يتعدَّى علمه صلاة الفريضة إلى غيرها، بل وربما وجدنا - أيضًا - من لا يحسن العلم بالصَّلاة المفروضة، وقد سلكنا في جمعنا للصَّلوات وشرحها مسلك أهل الحديث، الذين يلتزمون الأخذ بما ثبت عن النَّبِيّ ﷺ فلم نلتزم مذهبًا معيَّنًا من المذاهب الأربعة المتَّبعة؛ دَرْءًا للدُّخول في خلافات المتمذهبين، سائلين الله أن يتقبَّل منَّا، وأن

ينفعنا بما علَّمنا، ويورثنا علم ما لَمْ نَعْلم، وينفع بنا، إنه ولِيُّ ذلك والقادر عليه.

ولا نَنْسَى التَّنْوِيهَ بفضل أصحاب الفضل في إتمام هذا الكتاب الأَخَوَيْنِ الكَرِيمَيْنِ الأخ/ هَاني سَعْد غنيم الذي بذل الوقت والجهد من غير كلل ولاملل؛ لتتبُّعِ إتمام فصوله ثُمَّ مراجعتها لُغَوِيًّا؛ حَتَّى تَمَّتْ بفضل الله، والأخ/ عِمَاد حَسَن أبُو العَينَيْنِ الَّذِي قام محتسبًا صَابرًا علينا بتنسيق هذا الكتاب وترتيب مبناه، أسأل اللهَ - تعالى - أن يجزيَهُمَا الخَيْرَ كُلَّهُ فِي الدُّنيَا والآخرة.. إنَّهُ سَميعٌ مُجِيبٌ.

وَكَتَبَهُ

عَلِي إبْرَاهِيم قَطَامِش

بلْقَاس - دَقَهْلِيَّة

فِي غرَّة المُحَرَّمِ ١٤٢٣هـ

* * * * *

openkandl.com

مَنْهَجُ العَمَلِ فِي الكِتَابِ

قمنا بتقسيم هذا الكتاب إلى ثلاثة أبواب؛ الأول: متعلق بفقه الصلاة، ثم قسمنا في البابين: الثاني والثالث الصلوات المشروعة في الإسلام إلى مجموعتين كبيرتين، على أساس قدرة الإنسان على إتيانها، اختص كل باب بمجموعة منها، ثم قسمنا كل باب إلى عدة فصول، وكل فصل إلى عدة مباحث، ثم قسمنا ما استلزم تقسيمًا من المباحث إلى أقسام ومطالب، تقسيمًا تحتيًّا على أساس تسلسل عرض كل مادة علمية بصورة تفصيلية يسهل فهمها على غير المتخصص، ويسهل تناول ما فيها للمتخصص، مع إيراد الحكم الشرعي لكل صلاة من حيث الوجوب والندب والإباحة، وقد راعينا عند الحديث عن كل صلاة من الصلوات أن يشتمل العرض العلمي على التعريفات وفضل هذه الصلاة، ثم بيان وقت أدائها الشرعي وعدد ركعاتها وكيفية أدائها على الوجه الصحيح والمسنون فيها، وما دخل إليها من البدع، مع بيان درجة ما استندنا إليه من الأحاديث نشير إليه بترقيمات لِمَتْنِ كل صفحة على حدة، ثم بيَّنَا في الهامش - أسفل الصفحة - حال كل حديث مع ما لـه وما عليه حديثيًّا؛ إِنْ لَمْ يكن سبق الحكم عليه من علماء الحديث المعتبرين؛ فإن كان الحديث سبق دراسته من هؤلاء العلماء الأجلاء اكتفينا بالصحيح مع حكمهم عليه، فكان تقسيم الكتاب بشكل عام كالتالي:

المقدمة، ثم الباب الأول: عن فقه الصلاة، ثم الباب الثاني تحدثنا فيها عن الصلوات التي يؤديها المسلم القادر المقيم الآمن الخالي من موانع الصلاة، وتنقسم إلي فصلين: الفصل الأول الصلوات المفروضة، وينقسم

هذا الفصل إلى مبحثين، مبحث في فروض العين ومبحث في فروض الكفاية.

الفصل الثاني: الصلوات المندوبة (النافلة) وينقسم أيضًا إلى مبحثين، الأول: صلوات مأثورة، والثاني صلوات مشروعة، فأما النوافل المأثورة فهي الصلوات التي صلاها النَّبِيّ ﷺ من غير الفريضة سواء داوم عليها مع صلاة الفريضة أم أدَّاهَا من غير مداومة عليها مع صلاة الفريضة أو تلك الصلوات التي حافظ عليها أو فعلها من غير تعلق لها بصلاة الفريضة؛ فجعلناها قسمين، القسم الأول: نوافل متعلقة بالفريضة، القسم الثاني: نوافل غير متعلقة بالفريضة، وجعلنا المبحث الثاني للنوافل المشروعة، وهي صلاة تطوع يجتهد بها المسلم؛ ليتقرب من ربه وفق قواعد شرعية عامة.

الباب الثالث.... الصلوات التي يؤديها أصحاب الأعذار، حيث قمنا بتقسيمه إلى فصلين، الفصل الأول: الصلوات المفروضة، الفصل الثاني: صلاة النافلة.

obeikandl.com